الباب الثاني أحوال المسند اليه

وهو مانع عن حمل الكلام على الاستعارة كما صرح به السكاكي والجواب انه انما يكون مانعا اذا كان ذكر ما على وجه ينبئ عن التشبيه بدليل انه قد جعل قوله لا تقبلوا اني على علة قد ذكر ازداره على القصر من باب الاستعارة بالكناية مع ذكر الطرفين وبعضهم لما لم يقف على مراد السكاكي بالاستعارة بالكناية اجاب عن هذا بما لا يخفى على المتأمل في كلامه من وجوه الاعتراض مما يوحي عنه وابنا نذكره اولى **احوال المسند اليه** اي الامور العارضة له من حيث انه مسند اليه وقدم المسند اليه على المسند لما سيأتي انه حذف قدمه على سائر الاحوال لكونه عبارة عن علم الاتيان به وعلم الى ذات سابق على وجوده وذكره مهما يلفظ الذات وفي المسند يلفظ الذي يدل على ان المسند اليه هو الركن الاعظم المسند اليه حتى انه اذا لم يكن يذكر فلا بد ان يه فحذف بخلاف المسند فانه لم يكن المتأتية فحاله ترك على اصله فلذا حتاج ان عن العبث بناء على القرينة

لدلالة القرينة عليه وان كان في الفقه هو ركن من الكلام او لتحصيل العدول الى اقوى الدليلين من العقل واللفظ فان الاول عند الذكر على دلالة اللفظ من حيث الكل وعند الحذف على دلالة العقل وهو اقوى لاقتقار اللفظ في ايه والثاني كما قيل لان الدال حقيقة عند الحذف هو اللفظ الدليل عليه بالقرائن كقولك لمن كيف انت فقلت عليل لم يقل انا عليل للاحتراز والتحصيل المذكورين او اختيار رتبة السامع عند القرينة على تنبيه ام لا او اختيار مقدار تنبيه على تنبيه بالقرائن الفقية ام لا او ابهام صونه اي المسند اليه عن لسانك لتعظيمه او عكسه اي ابهام صون لسانك عن تحقيره او نحو الاكثار اي تنبيه لكثرة الصفة كقولك فاجر فاسق عند قيام القرينة على ان المراد زيد لبيان ان لك ان تقول ما اردت زيدا بل عمرا او غيره او الظهار ان ذلك الاحتراز عن العبث مغنى عن ذلك لكن ذكره لامرين احدهما الاحتراز عن سوء

Copyright © King Saud University